



تعميم رقم (٣) لعام ٢٠٢٢م

إلى:

جميع الوكلاء البحريين

الموضوع: بشأن اتخاذ جميع الإجراءات الاحترازية اللازمة لمنع تفشي فايروس كورونا في المملكة

بناءً على ما رفعته الجهات المختصة بشأن اتخاذ جميع الإجراءات الاحترازية اللازمة لمنع تفشي فايروس كورونا في المملكة، والمتضمن على ما يلي:

أولاً: إلزام جميع القادمين إلى المملكة بمن في ذلك المواطنين- بغض النظر عن حالة تحصينهم- بتقديم نتيجة سلبية لفحص (PCR) معتمد، أو لفحص معتمد للمستضدات السريعة لفايروس كورونا لعينة أخذت خلال (٤٨) ساعة من موعد المغادرة إلى المملكة أو الدخول إليها، ويستثنى من ذلك من هم أقل من (٨) سنوات ميلادية، مع مراعاة أنظمة دولة القدوم المتعلقة بإجراءات تحليل الإصابة بالفيروس للأطفال.

ثانياً: يسمح للمواطن الذي تظهر نتيجة الفحص إصابته بفايروس كورونا بالقدوم إلى المملكة أو الدخول إليها- بعد مضي المدة أدناه- دون الحاجة لإعادة الفحص:

١- سبعة أيام من تاريخ أخذ العينة الإيجابية لمن استكمل تلقي جرعات اللقاح المعتمدة في المملكة.

٢- عشرة أيام من تاريخ أخذ العينة الإيجابية لمن لم يستكمل تلقي جرعات اللقاح المعتمدة في المملكة.

ثالثاً: يشترط لمغادرة المواطنين إلى خارج المملكة أخذ الجرعة التنشيطية من لقاح كورونا لمن أمضى ثلاثة أشهر من الجرعة الثانية، ويستثنى من ذلك الفئات العمرية التي تحددها وزارة الصحة، أو المستثناة بحسب ما تظهر حالتهم الصحية في تطبيق (توكلنا).

للاعتقاد والعمل بذلك اعتباراً من تاريخ ١٤٤٣/٧/٨هـ، الموافق ٢٠٢٢/٢/٩م.

نائب الرئيس للسياسات والتشريعات

يوسف بن محمد الحطان